

سـمـاـءـةـ الـرـئـيـسـ

9040670105

مـؤـسـسـةـ السـفـادـ العـرـمـيـ إـسـعـوـدـيـ

الـمـركـزـ الرـئـيـسـيـ

إـدـارـةـ التـفـتـيـشـ الـبـنـكـيـ

الـرـقـمـ ١٠٧ـ ٩٣٦ـ ١٧ـ

التـارـيـخـ ٢ـ حـسـنـ ١٤٢٩ـ

الـموـافـقـ ٣٠٠٨ـ ٣ـ ٢٠٠٨ـ

الـرـفـقـاتـ ٢ـ

"ـ تـعـمـيمـ"

الـمحـترـمـ

سـعـادـةـ /ـ

بعـدـ التـحـيةـ :

المـوـضـوـعـ /ـ ضـوـابـطـ تـرـعـ المـتـسـوـقـينـ بـبـوـاقـيـ الـهـلـلـ لـجـهـاتـ خـيرـيـةـ

تلقت المؤسسة خطاب معمالي وزير المالية رقم ١٠٠٢٧/١ و تاريخ ١٤٢٨/١١/٣٠ —
المبني على برقيه صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رقم ٢٣٨٠٨/٣/٧/١ و تاريخ ١٤٢٨/٤/٧
بشأن اعتماد سموه ضوابط الترع الاختياري من المتسوقين بالهلالات المتبقية
لصالح بعض الجمعيات والمؤسسات الخيرية.

مرفق بطيه ملخص بالضوابط التي ينبغي على البنوك الالتزام بها و مراعاتها عند طلب
عملائها الاعتباريين (الشركات التجارية) فتح حسابات لهذا الغرض سواء من حيث المستندات
والاتفاقيات المطلوب استيفائها للحساب البنكي أو من حيث الجوانب المالية المطلوب التقيد
بها.

للاطلاع و مراعاة ما نصت عليه هذه الضوابط.

ونقبلوا تحياتي ، ، ،

مدير إدارة التفتيش البنكي

خـالـدـ بـنـ صـالـحـ السـبـايـ

نـطـاقـ التـوزـيعـ :

• البنـوكـ العـاملـةـ بـالـمـلـكـةـ .

دـحـسانـ/ـالـعـودـةـ

٤١٧٥